يحها بمقتضى فتح الشارع عليه الصلاة والسلام ذالك والبيع في هاذه النشأة هو القبول لقوله عز
وجل ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية ولهذا المعنى اشار عليه الصلاة
والسلام بقوله ان الله لا يقبل عمل امرئ حتى يتقنه فاذا الحقته العاهة فلا اتقان فلا يكون مقبولا وهاذه
هي دايرة بعض العوام لجهلهم بالسنة وان كان بعضهم يدعي علوما فان كل علم يجهل صاحبه
علم السنة داخل تحت قوله عليه الصلاة والسلام ان من العلم لجهلا وتناهي الطيب انما يكون للخواص
وكيفية تناهي الطيب في العمل هو ان يعمل العمل حبا في الله وفي رسوله صلى الله عليه وسلم تسليما
على ما جاء في الحديث لا يزيد غير ذالك فيكون عمله مشكورا لقوله عز وجل انما نطعمكم لوجه
الله الى قوله وكان سعيكم مشكورا فلاجل هذه النسبة وهذا الاتحاد الذي بين الشجرة والايمان
عبر عليه الصلاة والسلام في الحديث بالحلاوة ولم يعبر بغيرها ليقع المثال في كل الحلاوة ومنه قوله عليه
الصلاة والسلام الناس كشجرة ذات جنى ويوشك ان يعودوا كشجرة ذات شوك الحديث
فشبههم عليه الصلاة والسلام ايضا بالشجرة وهم كذالك لا شك فيه لان من تقدم من السلف كان
ايمانه كاملا لتتبعهم للامر والنهي وحبهم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم تسليما وللنصيحة
التي كانت بينهم حتى لقد كانوا اذا التقى بعضهم مع بعض فيقولون تعالى نومن فكانت شجرة
ايمانهم تناهت في الطيب والحلاوة واما اليوم فقد ذهب ذالك وظهر ما اخبر به عليه الصلاة والسلام
لرجوعهم كشجرة ذات شوك لعدم اتباعهم للامر والنهي وترك النصيحة بينهم والغش
الذي في صدورهم فرجع موضع النصيحة غشا وموضع الامتثال مخالفة فلم يبق معهم من صفة
الايمان في غالب الاحوال الا النطق بالكلمة وما عداها من الافعال فضد ما يقتضيه الايمان فبقي
لهم الاصل وذهبت ثمرته التي هي الاعمال كما هي شجرة السدر مع شجرة التمر اذا ابحلة مكانها
فالاولى كالشجرة تطعم الثمر وله حلاوة والثانية تنبت الشوك هذا هو حال عامتهم اليوم
اللهم الا القليل النادر لقوله عليه الصلاة والسلام لا تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق الى قيام
الساعة لا يضرهم من خذلهم فهاذه الطايفة التي اخبر بها عليه الصلاة والسلام هي التي لم تزل
نجرة

نجرة ايمانهم تطعم وتتناهى في الحلاوة كما كان السلف رضي الله تعالى عنهم ولولاهم ما امطرت
السماء قطرة ولا انبتت الارض خضرة ولوقع الهلاك بمن تقدم ذكرهم ولاكنه عز وجل بفضل
لهم لعباده ورتبهم لاهل الايمان المحققين اكراما لاوليائه ترحما جعلنا الله من اوليائه بمنه وكرمه
امين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا قال
تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف فمن
وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذالك شيا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذالك
شيا ثم ستره الله عز وجل فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على ذالك ظاهر الحديث
يدل على ان من وقع في شيء مما نهي عنه فاقتص منه ان القصاص يسقط عنه في الاخرة وزره وبقي
ذنبه وقد اختلف العلماء في ذالك هل يسقط ام لا على قولين والحديث دليل لمن قال منهم
بالاسقاط لانه نص في موضع الخلاف والكلام عليه من وجوه الوجه الاول قوله عليه الصلاة
والسلام بايعوني هاذه المبايعة يحتاج فيها الى بيان ما هي في الاصطلاح العرفي وكم انواعها
وما حقيقة معناها وما المقصود بها في هذا الموضع وما الفايدة فيها وما الحكمة في وضعها على هذا
الاسلوب وكم تجب وبماذا تجب وعلى من تجب وما شرط الاجزاء وصحتها وبماذا تتم وبماذا تفسد فاما انواعها
فهي على ضربين عامة وخاصة والعامة منها على وجوه وهي ايضا على ضربين منها ما يصح دون
شرط ومنها ما لا يصح الا بشروط فالذي يصح منها بغير شروط هو مثل ولاية الاب على ابنه والرجل
على اهله وعبيده لان هاذه قد صحت بامر من الله تعالى فلا تحتاج الى شروط وبيان ذالك في الكلام
على الحديث الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والتي لا تصح الا بشروط
فمنها ما هو ثابتة والشروط تاكيد لها ولوجه ما مع ذالك بمقتضى الحكمة الربانية ومنها ما
هي ثابتة والشروط تاكيد للجواز زيادة حوطة واما التي هي ثابتة والشروط تاكيد لها ولوجه ما
تقتضيه الحكمة الربانية فهو مثل بيعة الست بربكم لان كل بيعة عقد فبذات الربوبية ثبتت الحق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1